



**ORGANIZATION OF
AFRICAN UNITY**

Secretariat
P. O. Box 3243

منظمة الوحدة الأفريقية
السكرتارية
ص. ب. ٣٢٤٣

**ORGANISATION DE L'UNITE
AFRICAINE**

Secretariat
B. P. 3243

اديس ابابا • Addis Ababa

منظمة الوحدة الأفريقية

مجلس الوزراء

الدورة العادية الرابعة والعشرون


اديس ابابا - فبراير سنة ١٩٧٥

CM/649 (XXIV).

قرير

مقرر لجنة برامج الاحتفال بالعيد العاشر لمنظمة الوحدة

الأفريقية



Page (1)

تقرير

مقرر لجنة برامج الأحتفال بالعيد العاشر
لمنظمة الوحدة الافريقية

١ - مقدمة /

١ - ان لجنة البرامج التي شكلت بصفة مبدئية هنا على قرار مجلس
الدورة الثامنة لمؤتمر رؤساء الدول والحكومات... (AHG/Dec, 61 - VIII)
كل من الكاميرون ومصر وأثيوبيا والسنغال ، ثم تم توسيعها
لكي تشمل مزيدا من الدول الاعضاء تضم الاعضاء الآتيين /

بتسوانا

كاميرون (المقرر)

مصر

أثيوبيا

غانا

نيجيريا

رواندا

السنغال (الرئيس)

سيراليون

الصومال

٢ - كلفت اللجنة المشكلة على هذا النحو بمهمة تحطيط وتنظيم النشاطات
الخاصة باحتفالات العيد العاشر وكذلك وضع برنامج احتفالات .

(٢)

٣ - اعدت لجنة البرامج ونظمت في إطار هذه الضالحيات - عدرا من الأنشطة من بينها إنتاج فيلم عن منظمة الوحدة الأفريقية يعرض الجزء الأول منه (الجزء التاريخي) وأثناء الاحتفالات وفي هذا النطاق تقرر أيضاً ميداليات كبيرة خاصة لتقديمها إلى رؤساء الدول والحكومات وكجوائز للشخصيات الأفريقية الأخرى التي قدمت خدمات لأفريقيا . وإلى جانب هذا تم سك ميداليات تذكارية ذهبية وفضية وبرونزية لبعضها للجمهرة . وكان الهدف تقديم عائد بيع هذه الميداليات بعد خصم التكاليف لصندوق حركات التحرير .

ط

٤ - في الوقت الذي تم فيه تنفيذ معظم النشاطات والمظاهر الخاصة بالاحتفال وفق ما كان مقرراً إلا أن المشروعات الخاصة بالفيلم وببيع الميداليات ظلت معلقة حتى الان .

٥ - وفيما يتعلق بالفيلم تجدر الإشارة إلى أن الفكرة العامة كانت ان يشتمل الفيلم على جزئين متكملين .
الجزء الأول الذي كان من المقرر انجازه وتسليمه في الوقت المناسب لكن يعرض أثناء الاحتفالات . كان يمثل عرضاً للتاريخ نضال الشعوب وللأحداث والتاريخية التي أدت إلى قيام منظمة الوحدة الأفريقية ول بحيات الدول الأفريقية المستقلة كما يتضمن أيضاً نبذة عن حياة ونشاط منظمة الوحدة الأفريقية منذ إنشائها وخاصة دورها في مجال

(٣)

مساعدة حركات التحرير ، ومساهمتها في حفظ السلام في أفريقيا

وباقى اتجاه العالم بما فى ذلك التعاون الافريقي والدولى .

أما الجزء الثاني فكان من المقرر ان يركز على مظاهر الاحتفال

التي تقام بمناسبة الميدان العاشر لمنظمة الوحدة الافريقية .

٦ - وكان المقصود بالفيلم فى اطار هذه الفكرة الشاملة التي تقوم على

موضوع " الحرية في، أفريقيا " ان ي詧ل عرضا متوازنا لتاريخ

افريقيا مع مراعاة العوامل التاريخية والسياسية والجغرافية

واللغوية المختلفة التي تتميز بها ا منظمة الوحدة الافريقية .

٧ - كما تم الاتفاق على ان تكون المواصفات الفنية للفيلم كما يلى /

٣٥ مليمتر

ملون تكسيكوب

مدته / ساعتان

ناطق باللغات / الانجليزية والفرنسية والعربوية

وتحددت تكاليف الفيلم بـ مبلغ ٢٠٠٠٠٠ دولار أمريكي تدفع كالاتى /

دفعة اولى / ١٠٠٠٠ دولار أمريكي

عند تسليم الجزء الاول من الفيلم يدفع مبلغ ٥٠٠٠٠ دولار أمريكي

عند تسليم الجزء الثاني من الفيلم يدفع مبلغ ٥٠٠٠٠ دولار أمريكي

(٤)

٨ - قدم المنتج الجزء الاول من الفيلم وشاهدهه أعضاء لجنة البرامج والامانة قبل موعد احتفالات العيد العاشر، غير ان النتيجة لم تكن مرضية واستبعدت فكرة عرض الجزء الاول من الفيلم اثناء الاحتفالات وعقد الاجتماع ضمن لجنة المنتج لمبحث نواحي القصور في الفيلم.

٩ - خلال هذا الاجتماع الذي انعقد في اول يونيو ١٩٧٣ لفتت اللجنة نظر المنتج الى نواحي القصور في الفيلم فيما يتعلق بالتوافق في المرض وتابع المظاهر وطلبت منه ان يصححها وقبل المنتج ذلك. كما رأت اللجنة انه من الضروري ان تطلب من الامين العام الاستعانت بخبير يتولى الادارة في المرض بالنسبة للاداء السليم للسيناريو وملاحظات اللجنة، وقبل المنتج هذه التعديلات شريطة ان يفوض هذا الخبير بالتوقيع بالموافقة على الفيلم والا يتعارض اشرافه مع الناحية الفنية وبالتالي قام الامين العام بناء على نصيحة الاتحاد الافريقي لمنتجى الافلام بتعيين الخبير المستر جلبرت مينو من غينيا للاضطلاع بالمهمة السابقة ذكرها.

١٠ - ولقد أدت هذه التطورات الى ايقاف دفع الجزء الثاني من المبلغ الذي كان من المقرر دفعه وفقا للعقد عند تسلیم الجزء الاول من الفيلم في ١٥ مايو ١٩٧٣.

(٥)

- ١١ - وينطأ كان الا مين المعام ينتظر استلام الفيلم بعد مراجعته تلقى رسالة من المنتج يسلفه فيها بأنه اذ لم يتم في الجزء الثاني من المبلغ فوراً فإنه سيجد نفسه مضطراً لا سباب مالية ملحة - الى ان يوقف انتاج الفيلم. وبالتالي احتملت اللجنة لتبثت مسألة الفيلم في ضوء هذا التطور الجديد الذي من شأنه ان يعرض المشروع كلّه للخطر وكذا مبلغ الـ ١٠٠٠٠٠ دolar التي رفعت للمنتج وحالياً يجب ذكره في هذا الصدد انه عند ما وافقت اللجنة على دفع ٥٠٠ من ثمن الفيلم كدفعه الاولى ، فانها لم تفعل ذلك الا بغير توفير العبالغ ال لازمة للمنتج للبلد في عمله وتنفيذه دون اية مصوّقات مالية. وجدير بالذكر انه خلال الاجتماع الجبنة في اول مايو ٢٠٢٣ ذكر المنتج عند سؤاله ان الجزء الاول من الفيلم قيد الماقشة قد تكلف حتى ذلك الحين حوالي ٥٠٠٠٠ دولاً .
- ١٢ - يجب ان تذكر في هذا الصدر انه عند ما اعرب المنتج عن عدم قدرته على واصلة العمل لاسباب مالية كانت الدفعه الاولى قيد سلمت اليه بالفعل وهي ١٠٠٠٠ دolar الا ان الذى يترتب له على الاقل محسن الناحية الحسابية بعد خصم ~~واليف~~ الجزء الاول من الفيلم (٥٠٠٠ دollar) ما يكفيه لمواصلة عمله الى ان يتم دفع الجزء الثاني من المبلغ والذى تأخير دفعه نتيجة لا وجه القصور الذى لوحظت فسوى الجزء الاول الذى اعيد اليه لتمويله ولهذا فانه لا يوجد ما يبرر

(٦)

امتناع المخرج عن مواصلة عطه بحجة مواجهة صعوبات مالية

١٣ - ونظراً لهذه الظروف الفحيرة اجتمعت اللجنة في ٤ سبتمبر سنة ١٩٧٣ واستعرضت موقف برمه بالنسبة للفيلم بما في ذلك طلب المنتسج دفع الجزء الثاني من المبلغ والذي يرتبط دفعه بتسليم الجزء الأول من الفيلم. وما يذكر ان اللجنة لم تقبل او تتسلّم الفيلماستناداً الى الاسس سالفة الذكر .

٤ - ووجهت اللجنة بموقف يمكن ان يسفر عن عواقب وخيمة فمن ناحية كانت اللجنة متربدة في السماح بدفع الجزء الثاني من المبلغ نظراً للنتيجة غير المرضية التي تم التوصل اليها مقابل مبلغ المائة ألف دولار الذي تم سداده بالفعل ، ومن ناحية اخرى كانت اللجنة تخشى ان يؤدي الامتناع عن سداد الجزء الثاني حتى يتم تسليم الجزء الاول المعدل من الفيلم الى موقف يهدد المشروع كله بالخطر وكذلك المبلغ الذي تم سداده بالفعل .

٥ - وبعد مناقشات مستفيضة حول هذا الموضوع اتفقت اللجنة على صيغة للخروج من هذا المأزق وهي عقد اجتماع في أديس أبابا تحت اشراف اللجنة بين الخبير الذي عن طريق الأمين العام وبين


(٧)

المتاج للتشارف والتعاون فيما بينهما بهدف وضع
برنامـج عمل يضمـن لمنظـمة الوحدـة الأفـريـقـية
التنفيذ الصـادـق للـسـينـارـيو ولـتـوصـيـاتـ اللـجـنةـ الخـاصـةـ
بـمـراـجـعـةـ الـجـزـءـ الـأـوـلـ منـ الفـيلـمـ.

١٦ - وبالفعل اجتمع الخبر والمتاج في أديس أبابا
ولكنهما لم يتمكنا من الاتفاق على برنامـج العمل
الذـى طـلـبـ مـنـهـماـ وـضـعـهـ وـتـيـجـةـ لـهـذـاـ أـمـدـ
الـخـبـيرـ بـمـفـرـدـهـ قـائـمـةـ بـتـوصـيـاتـهـ بـالـنـسـبـةـ لـلـتـفـيـرـاتـ
وـالـتـعـدـيـلـاتـ الـتـىـ يـقـرـحـهـ عـلـىـ الفـيـلـمـ
وـقـدـمـهـماـ إـلـىـ الـلـجـنةـ .

١٦ - ونتيجة لهذا ناقشت اللجنة في اجتماعها المنعقد في ٨ نوفمبر سنة ١٩٧٣
 والذي حضره الخبير والمنتج التوصيات بندًا ، واستطلعت رأى المنتج
 بالنسبة لكل نقطته . وبهذه الطريقة تم قبول كل هذه التوصيات
 مع ادخال بعض التعديلات عليها . كما تم الاتفاق أيضا على
 أن يشهد الخبير والمنتج معا الفيلم لمناقشته أثناء عملية المنتاج . واخيرا
 ادرج الخبير التوصيات التي تمت الموافقة عليها في خطاب موجه إلى
 المنتج وقدمه إلى الامانة لارساله إليه . ولقد تم ارسال هذا الخطاب
 إلى المنتج وبعده خطاب آخر من الأمين العام الاداري لمنظمة الوحدة
 الافريقية .

١٧ - وفي سبتمبر سنة ١٩٧٤ ابرق المنتج إلى الامانة العامة بيلفها انه على
 وشك الانتهاء من عمل مونتاج الفيلم وأنه يتطلب منها افادته عن الاجراءات
 اللازمة لتقديم الفيلم للموافقة عليه وبناء على الاتفاق الذي تم التوصل إليه
 في هذا الشأن خلال اجتماع ٨ نوفمبر سنة ١٩٧٣ ، ردت الامانة العامة
 على المنتج ببرقيه تطلب اليه فيها أن يوضح التاريخ والمكان الذي يمكن
 ان يقابلها فيه الخبير . ورد المنتج على هذه البرقيه بما يفيد انه لا يحتوى
 بهذا الاتفاق وأنه يرفض التعامل مع الخبير .



١٨ - أما فيما يتعلق بالميداليات التذكارية المعروضة للبيع للجمهور مما تجدر

الإشارة إليه أن الميداليات التي تم سكها لهذا الفرض كانت كالتالي :

٥٠٠ متر قطعة ذهبية

٢٠٠٠ متر قطعة فضية

٢٠٠٠ متر قطعة برونزية

١٩ - وقد تم تمويل شراء الذهب وتکاليف التصنيع عن طريق قرض تم الحصول

عليه من البنك التجارى الآسيوى فى فبراير سنة ١٩٧٣ . وكانت القيمة

المبدئية للقرض هي (٤٦٤٢٩٣ مـ ٩٦٢ ١٢٢) دولار آسيوى أو (٤٦٤٢٩٣ مـ ٩٦٢ ١٢٢)

دولار أمريكي والذى انخفض بعد استخراج العائدات الناتجه عن عمليات

البيع على دفعات الى ٦١٧ ٦٨٤ ٦١٢ دولار آسيوى فى ١٣ ديسمبر ١٩٧٤ .

ومن يجدر ذكره أن الفائدة السنوية المستحقة على القرض هي ٩٪ فس

السنة .

٢٠ - ونظراً لهذا الوضع الخطير وادرaka من الأمين العام الإدارى للنتائج

المالية السيئة التي قد تترتب على هذا الموضوع بالنسبة للمنظمه قدم

تقريراً إلى مجلس الوزراء يوضح فيه الموقف ويطلب قراراً من المجلس يقضى

بقيام الدول الأعضاء بشراء الميداليات غير المباعة فيما بينها . ولقد أيدت

لجنة البرامج هذه التوصيه فى تقريرها :..... (DOC. CM/561)

ونتيجة لذلك قرر مجلس الوزراء في دورته العاديه الثالثه والعشرين المنعقدة
في مقدышيو بالصومال في يونيو ١٩٧٤ (AHG/Dec.1 - XI)
أن تشتري الدول الأعضاء في المنظمة الميداليات التذكاريه غير المباعه
وذلك على أساس نسبي ، وأن يتم دفع العائد الى البنك التجارى الاشوبى
لاستهلاك القرض . وبالاضافة الى ذلك خول هذا القرار لامرين هما
لاداري بيع سبيكة الذهب التي تزن ٢١ كيلو و ٧٨٩.٧٨٢ جراماً
في السوق الدوليه ودفع الصائد لاستهلاك القرض . وهى سبيكة الذهب
ماتبقي من السبيكة المشتراه المستخدمه في سك الميداليات .

٢١ - وبناء على القرار السابق وجه الأمين العام الإداري بتاريخ ٧ أغسطس عام ١٩٧٤ مذكرة دوريه برقم (CAB/PRO/89/141)

منق معها قائمة تتضمن عدد الميداليات من كل نوع والمحصده لكتسل دولة من الدول الاعضاء بالإضافة الى اسعار هذه الميداليات . والواقع انه باستثناء عدد قليل من الدول التي اشارت الى عزمها الوفاء بالتزاماتها في هذا الصدد فهناك دولة واحدة فقط من الدول الاعضاء قامت فعلا بالشراء حتى الان . وكذلك فإنه بالرغم من أن هناك عددا من الميداليات بيع للجمهور في الفترة الماضيه ، ورغم أن دولة واحدة هي التي قامت

بالشراط فعلاً كما سبق أن ذكرنا إلا أن الموقف بالنسبة للقرض ويسمى
الميداليات قد ظل أساساً غير مستقر كما كان عليه الحال قبل اتخاذ
قرار بتوزيع الميداليات بين الدول الأعضاء بشكل نسبي .

٢٢ - وهناك بند لم يدخل ضمن البرنامج الأصلي للاحتفالات ولكنه عرض على
اللجنة وهو موضوع التشيد الخاص بمنظمة الوحدة الأفريقية الساري
اقتراحه السيد عثمان هـ . سو من السنغال . وتجدر الاشارة الى أن هذه
المسألة قد عرضت على مجلس الوزراء الذي قرر في دورته العادية العشرين
المنعقدة في أديس أبابا في فبراير عام ١٩٧٣ أن يحيل الموضوع إلى
الدول الأعضاء طالبا منها أن تبعث بتمثيلياتها أو مترجحاتها البديلة
إلى لجنة البرامج لبحثها .

٢٣ - وعلى أية حال فإنه رغم المذكرات العديدة التي بعثت بها الامانة العامة
إلا أنها لم تلق سوى اربعة ردود فقط حتى الآن . ويعتبر كل ما تقدم
الخلفية التي اجتمعت في ظلها لجنة البرامج يوم ٤ فبراير عام ١٩٧٥
لكي تبحث مرة أخرى البنود الخاصة ببرنامج احتفالات العيد العاشر
التي مازالت معلقة حتى الآن .

المساولات

٤٤ - تضمن جدول أعمال اللجنة في اجتماعها في ٤ فبراير سنة ١٩٧٥ البنود

الآتيه :

- (١) اقرار جدول الاعمال .
 - (٢) اقرار محاضر جلسات الاجتماع الاخير (٨ نوفمبر ١٩٧٣) .
 - (٣) بحث رفض منتج الفيلم (السيد ادجالي) عرض منتج الفيلم
الخاص بمنظمة الوحدة الافريقية على الخبير المعين لذلك .
 - (٤) بحث اصدار تشيد للمنظمه .
 - (٥) بحث مسألة الميداليات التذكارية غير المباعدة وفائق الذهب .
- ٤٥ - تم اقرار جدول الأعمال ومحاضر الجلسات الخاصة بالاجتماع الاخير
مع بعض التسديلات . وتجدر الاشارة الى أن محاضر الجلسات هذه
تضمنت التوصيات التي تقدّمت بها الخبير فيما يتعلق بالتغييرات التي يجب
ادخالها على الجزء الاول من الفيلم والتي قبلتها الخبير بالتشاور مع
اللجنة . ومن بين التتعديلات المعنوية حذف الاضافات الموصى بها في
ـ فيلم جمهورية الكامرون المتحدة من القائمة ـ باعتباره مثل ناجحـ
ـ للوحدة الوطنية . وقد نمت مناقشة مفصلة للفقرة (١٣) من مضابط

الجلسات التي تنص على ما يلى :

"تم في النهاية الاتفاق على أنه يجب على الخبير والمنتج أن يشهدوا معا وناقشا الفيلم قبل عمل المنتاج ، وأعرب بعض الأعضاء عن شكهم فيما إذا كانت كلمة "قبل" تعكس بدقة القرار الذي تم التوصل إليه في المجتمع . وفي هذا الصدد أشير إلى أنه جرت مناقشة مطولة حول اشتراك الخبير في عمل منتج الفيلم . كما أشير إلى وجهات النظر المختلفة التي أعرب عنها الخبير والمنتج في هذا الشأن والجهود التي بذلتها اللجنة للتوفيق بين هذه الخلافات ، وللحث المنتج على قبول اشتراك الخبير في عمل المنتاج هى التي تهكى بصورة أفضل مغزى الاتفاق الذي ترسم التوصل إليه في المجتمع المذكور . وتم الاعراب عن وجهات النظر القائلة بأنه لما كان الهدف هو ضمان اشتراك الخبير في عمل منتج الفيلم في مرحلة تسمح باجراء التعديات المحتملة ، فإنه لا يوجد خلاف جوهري في هذا الصدد بين كلمة "قبل" أو كلمة "أثناء" . وأخيرا تقرر أنه يجب استبدال كلمة "قبل" بكلمة "أثناء" حيث أنها تعبير بشكل أدق عن روح الاتفاق ."

٢٦ - فم شرحت اللجنة حينئذ في بحث خطاب بحث به المتعلق الى الأمين العام الاداري بتاريخ ١٠ يناير ١٩٧٤ . ويسرد الخطاب عدداً من الشكاوى من بعض الفقرات الواردة في مضامين الجلسات الخاصة بالاجتماعات السابقة ، والتأخير في الدفع الذي يدعى المنتج انه تسبب له فسخ مصروفات كبيرة . ويقرر المنتج أيضاً في هذا الخطاب رفضه الخضوع لرقابة أحد الفنيين (الخبير الذي عينته منظمة الوحدة الافريقية) . كما يمترف المنتج في نفس الخطاب بـ : " العقد ينص على أنني يجب أن استرشد بقرارات لجنة البرامج ، وبالامانة وكأنت " (الامين العام) . وما يجدر الاشارة اليه في هذا الصدد أن هذا الخطاب كتب بعد شهرين من آخر اجتماع للجنة (٨ نوفمبر ١٩٧٣) الذي حضره المنتج نفسه والخبير ، والذي تمت فيه الموافقة على التوصيات التي تقدم بها الخبير وذلك بعد أن قبلها المنتج ، وتتضمن اشتراك الخبير في مونتاج الفيلم . وما يجب ذكره ان الامين العام الاداري هو الذي عين الخبير بناءً على قرار لجنة البرامج .

٢٧ - وهناك فقرة أخرى في الخطاب استعرضت انتباه اللجنة ، وهي الفقرة ، التي يقرر فيها : " ان الوقت الذي نحتاجه لاستكمال الفيلم لا يسمى بـ

بادخال جميع البلدان الافريقية التي لم أزرتها بعد وانما بادخال
حوالي خمسة عشر دولة منها فقط وبناء على توصياتكم وتوصيات
اللجنة فإن هذه البلدان سيتم اختيارها من بين السبعة عشر دولة
التي يتناولها الفيلم . وكان من رأي اللجنة أنه اذا كانت هذه هي
الحالة فسيكون من المقرب مطالبة البلدان التي تستبعد بهذه الطريقة
أن تسهم في تكاليف الفيلم . كما ذكر أن المنتج لم يحترم التزاماته أثناه
رحلته التصويرية في الدول الاعضاء وما استرعى بصفة خاصة انتباه
اللجنة ما ذكر بشأن رحلته للكاميرون حيث وصلها دون اخطار سابق . ثم
غادر البلاد دون أن يصور شيئاً وذلك بحجج لا أساس لها . وبالثالث
أعرب مندوب الكاميرون عن تحفظات بلاده على الفيلم الذي يعالج المنتج
بهذا الشكل . ومن ناحية أخرى لم ترتأ اللجنة للهجة الجافة الذي
استخدمها المنتج في خطابه عند اشارته إلى قراراتها وطلبت من الامانة
توجيه نظره إلى ذلك .

٢٨ - ان رفض المنتج تقديم منتج الفيلم الى الخبير الذي عينته منظمة الوحدة
الافريقية حسب ما اتفق عليه يعتبر أمراً يتنافي مع شروط العقد الذي
ينبع على أن "يعين الامين العام الاداري لمنظمة الوحدة الافريقية

بالتشاور مع لجنة البراج مسئولاً يتولى التنسيق بين الامانة العامة والمنتج أثناء تنفيذ هذا العقد . ونظراً لما سبق فقد رأى بعض الأعضاء أنه لا يحق للمنظمة تعيين خبير يشرف أو يشترك في منتج الفيلم بينما رأى البعض الآخر أن المنتج نفسه اعترف في خطابه بأنه وفقاً لشروط العقد فإنه يخضع لقرارات اللجنة والأمانة العامة للمنظمة . وفي الواقع أن المادة السادسة من العقد تنص على أنه " يتعمد المنتج رسميًا بأن يحترم ، وان ينفذ بأمانه وأن يأخذ تماماً في اعتباره سواء في التعليلات أو الموسيقى أو الصوافصات الواردة في الفقرة الثالثة والتوصيات المقدمة من لجنة البراج والأمانة العامة لمنظمة الوحدة الأفريقية التي أصدرتها كل من لجنة البراج والأمانة العامة لمنظمة الوحدة الأفريقية التي وردت في السيناريو السينمائي قدمه بنفسه والمرفق بالعقد الحالي . " وبالتالي اقترح احالة المسألة إلى المستشار القانوني للمنظمة لتقرير الوضع القانوني للمنظمة .

٢٩ - طلب البعض الكلمة قائلين أن رفض المنتج يرجع إلى الكبراء والحساسية المهنية ، وانه رغم أن الخبر قد عينته منظمة الوحدة الأفريقية الا أن الحقيقة

أنه هو نفسه منتج سينمائى ولا يمكن لمسترادجى (المنتج)

الا أن يرفض اشرافه أيا كان . ولذلك اقترح البحث عن فرصة

افضل لحل هذه المشكلة خاصة اذا توقيشت مع المنتج بروح من

الأخاء والتفاهم المتبادل بدلا من اللجوء الى الوسائل القانونية .

٣٠ - وفي هذا الصدد اقترح البعض أيضا أنه لتجنب مثل هذه الحالات

يتعين مطالببة الخبير بتقديم تعليلاته وتحسياته حول الفيلم السى

اللجنة التي ستنتقلها الى المنتج لتنفيذها .

١١ - ونظرا لما تقدم اتفقت اللجنة على بحث المسألة مرة أخرى مع المنتج

لجنة على اشراك الخبير في منتج الفيلم بالطريقة سالفة الذكر

وأن تطلب الى المستشار القانوني للمنظمة دراسة المسألة في ضوء

السيناريو وتحسيفات الخبير التي اقرتها اللجنة وخطاب المنتج بتاريخ

١٠ يناير ١٩٧٤ .

٣٢ - كما قررت اللجنة أيضا ان تطلب من حكومة اثيوبيا تحيسن وتوكيل خبير فى

الإنتاج السينمائى باجراء دراسة مقارنة بين السيناريو والتوصيات

لتعديلها كى تبىخها اللجنة .

٣٣ - وقررت اللجنة دعوة المنتج الى حضور اجتماع في أديس أبابا لمناقشته علماً بأن المنظمة ستتحمل مصاريف السفر جواً والإقامة لعندما قررت اللجنة ذلك أوضحت انه خلال الاجتماع المقترن سوف يكون المنتج حاضراً للتشاور عندما يدعى الى ذلك اسوة بما حدث في الماضي دون ان يكون له الحق في الاشتراك في مداولات اللجنة بخلاف ما يتضح من بعض الفقرات الواردة في خطابه .

بند "ج" النظر في الموافقة على شيد للمنظمة

٣٤ - قياماً يتعلق بهذا البند نود الاشارة الى ان اللجنة والاقتراح الاول تقدم بهما السيد عثمان هـ. سو من السنغال كما نود الاشارة ايضاً الى أن هذا الاقتراح قد احيل بقرار من مجلس الوزراء الى الدول الاعضاء لا بد اء ملاحظاتها او التقدم بمقترنات بديلة . وتقدمت اربع دول اعضاء فقط بارائهم الى الامانة . فاقترحت دولتان تنظيم مسابقة يدعى للاشتراك فيها جميع المواطنين المؤهلين عن الدول الاعضاء . كما وافقت دولة دون اى تحفظ على الخبير السيد سو ، بينما اقترحت دولة اخرى دون ان تصر على النشيد الذي عزفه بنفحة ابطأ .

٣٥ - وفي نفس الوقت تلقت الامانة مقترنات اخرى من السيد بسيس من المغرب والسيد بيبي لولا من زائير وقد منها الى اللجنة ليبحثها . ولذلك تم بحث المقترنات الثلاثة مع بعضها وبالتفصيل . ونتيجة لذلك ونظراً

لان، استجابة الدول الاعضاء للاقتراح الاول كانت ضعيفة جدا من حيث العدد ورغبة في اعطاء المنظمة مجالاً اوسع للاختيار قررت اللجنة ان يطلب الامين العام من الدول الاعضاء دعوة مواطنيها المؤهلين للاشتراك في مسابقة لاختيار نشيد للمنظمة شريطة ان يتم الاشتراك في المسابقة عن طريق ويساندة حكوماتهم.

بند ٥ / بحث مسألة الميداليات المتبقية

٣٦ - لم يدرج هذا البند في جدول الاعمال المؤقت وقد تم ادراجها مناقشهه بناء على اقتراح مندوب نيجيريا ، وقرر المشدوبانه اذا لم يتم التوصل الى حل عاجل لمشكلة الميداليات التذكارية المتبقية والتي تم تمويلها عن طريق قرض منحة البنك التجارى الاثيوپى فقد يتربى على ذلك ان تتزايد الفوائد الميتحقة تدريجيا الى أن تصل على مر السنين الى ضعف او اكثر من ضعف مبلغ القرض الاصلى .

٣٧ - اما الموقف بالنسبة للقرض والميداليات حتى ٣١ يناير ١٩٧٥ كالاتى /	رصيد القرض المستحق
٢٠٢٩٩٨٣٢	رصيد الميداليات الذهبية
٣١٧٤ قطعة	رصيد الميداليات الفضية
١٨٠٢٦ قطعة	رصيد الميداليات البرونزية
١٨٤١٠ قطعة	رصيد الذهب
٢١ كيلو جرام و ٧٨٩٧٨٢ جرام .	

٤٨— ونور في هذا الصدد إن تشير إلى قرارات اتخذنا في مقدار يشتمل
في يونيو ١٩٧٤ أحد هما يدعى الدول الأعضاء إلى شراء الميداليات
المتبقية بنسبة حسما ، والثانية يتحول للامميات العام الاداري بيسع
فائض الذهب في سوق الذي هب الدولى وبنها على ذلك قام الامميات العام
الاداري بتوزيع مذكرة على الدول الاعضاء ارفق بها قائمة بالميداليات
واجمالى السعر الخاص بكل منها ودعا الدول الى الوفاء بالتزاماتها
في هذا الصدد . وسيجيئ ان ذكرنا من قبل في هذا التقرير انه حتى الان
لم تست جب سوري دولة واحدة تقطع بصورة فعالة لمذهب المذكرة . كما
اصدر الامميين العام الاداري تعليمات الى البنوك التجارية الاشتوت
الذى يحتفظ برصيد الذهب كى يشرع في بيعه الا ان البنك تصريح
بالتى ينظر الى ان تستقر الاسعار حيث إنها الان فى تقلب مستمر . وعلاوة
على ذلك ذكر البنك انه جرت محاولات لبيع الذهب فى السوق المحلى
كى يوفى لمنظمي الوحدة الأفريقية تكاليف شحن الذهب الى اوروبا
الا انه استبعد الفكرة نظرا للأسعار المنخفضة جدا التي عرضت
عليه كما تقدم البنك ايضا بالتقدير الاجمالى الشالى للاعباء المالية المغربية
على بيع الذهب فى الاسواق الاوروبية /

تكليف الشحن الجوى
٨٥ جنية استرليني
ضريرية مطار اضا فيبة
تايمين

٦٦ جنية استرليني ٣٠
دولار أسترليني

أجور سفر واقامة لشخصين لمراقبة الذهب

الاجمالى ٦٣٠٠ دولار أثيوبي

٣٩ - واعتبرت اللجنة ان هذه النفقات توا زى تقريبا الفائدة التى تحتسب على
القرض فى شهر واحد ولذلك رأت انه لا يوجد سبب يدعو الى عدم
الموافقة على هذه المصاريفات اذا ما دعت الحاجة الى ذلك .

بيانات الميداليات . فيما يتعلق برصيد الميداليات .
بالالتزاماتها وفقاً للقرار الصادر في مقدышبيو (AHG/Dec.I - XI)
ان تطلب الى الاصин العام الاداري مناشدة الدول الاعضاً الوفاء
بما يالى قررت اللجنة ما يلى /

وان تعطى الاولوية للدول الاعضاء للتي قد تكون مؤسساتها المالية
مهتمة بشراً رصيد الذهب وفقاً للشروط الآتية /

١) بـالنسبة للطلبيات الجزئية تتسلم الـامانة الطلبيات و تقوم بـبحـجز كـمية الـذهب المطلوبـة باسم الـدولـة المشـترـة حتى يـوم ٥ مـارـس

١٩٧٥ مارس ١٥ يوم في لندن سوق في سعر الذهب الذي يطلب بهذه الكيفية على أساس)٢(يتم تحديد سعر الذهب الذي يطلب بهذه الكيفية على أساس

٣) الا انه اذا تقدمت دولة او اكثر من الدول الاعضاً بشكل منفرد او جماعي بطلبية او طلبيات قبل المؤسد المحدد لشراء كل الكمية المطروحة للبيع فعلى الامين العام الاداري ان يحلن اغلاق باب البيع ويخطر الدول الاعضاً الاخرى بذلك.

٤) في هذه الحالة الأخيرة يتم تحديد السعر على أساس سعر سوق لندن في اليوم الذي تلقت فيه الامانة امراً اوامر الشراء .

٥) يتم التسليم في أديس أبابا وعلى أية حال تستطيع الامانة العامة إذا ما طلب منها ذلك أن تتخذ الترتيبات نيابة عن الدول الأعضاء وعلى حسابها للتسليم الذهبي المكان المطلوب .

علمًا بأنه بعد القضاء الفترة المحددة والتي تنتهي يوم ١٥ مارس ١٩٧٥ سيقوم الأمين العام الإداري ببيع رصيد الذهب في السوق الدولية .



1975-02

Report of the Rapporteur of the Programme Committee on the Celebration of the Tenth Anniversary of the OAU

Organization of African Unity

Organization of African Unity

<https://archives.au.int/handle/123456789/9403>

Downloaded from African Union Common Repository